جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دورى رقم (٧) لسنة ٢٠١٥

سبق وأن صدرت الكتب الدورية رقم (٢١) لسنة ٢٠١١ ورقم (٣٨) لسنة ٢٠١٢ ، كما صدر قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٥ بتحقيق الإنضباط المالى والإدارى ورفع كفاءة الإنفاق الحكومى والمتضمن فى البند (١) من المادة العاشرة منه ضرورة قيام الجهات باتخاذ الإجراءات اللازمة للتفعيل الحقيقى لتطبيق المرحلة الأولى من مشروع المدفوعات الإلكترونية ومن ضمنها ما يتعلق بصرف مستحقات العاملين بالدولة بنظام الصراف الآلى (*ATM*) ، والذى على إثره صدر منشور عام وزارة المالية رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ لتحديد إجراءات تفعيل منظومة الصراف الآلى بالجهات الإدارية المختلفة (المُفعل منها كلياً أو جزئياً ، والغير مفعل) بالتوقيتات الزمنية اللازمة لتفعيل كافة الجهات الإدارية للعمل بنظام الدفع والتحصيل الإلكترونى والتفاصيل المطلوبة لذلك .

وفى ضوء ما تلاحظ من امتناع أو تأخر بعض الجهات عن تطبيق نظام الدفع والتحصيل الإلكترونى فى سداد كافة مستحقات العاملين والموردين وغيرهم من المتعاملين مع تلك الجهات واختلاق العراقيل للإعتذار عن العمل بها بالرغم من تأكيد قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء ومنشور عام وزارة المالية المشار إليهما بعاليه على ذلك ، فقد صدر كتاب دورى الأمانة العامة لمجلس الوزراء للسادة الوزراء والمحافظين رقم (٦-١٠٣٤٦) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٤ للتأكيد على تأشير السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء بإلتزام كافة الجهات بما سبق .

وتأكيداً على ما تقدم ورفعاً لكفاءة الإنفاق الحكومى وترشيده وحفاظاً على المال العام فإنه يتعين على كافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات الخدمية والهيئات الإقتصادية والأجهزة المستقلة والأجهزة التى لها موازنات خاصة والصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص (دون استثناء) الإلتزام الكامل بتفعيل نظام الدفع والتحصيل الإلكترونى على كافة المدفوعات الحكومية الخاصة بأبواب الموازنة طبقاً للتقسيم الإقتصادى لكافة المستحقين **ويُحظر نهائياً إستخدام الصراف النقدى (شبكات مصرفية – أذون صرف) إعتباراً من تاريخ إصدار هذا الكتاب** وذلك تنفيذاً للقرارات المشار إليها الصادرة فى هذا الشأن .

جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

وتجدر الإشارة إلى المادة الرابعة عشر من قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٥ بتحقيق الإنضباط المالى والإدارى ورفع كفاءة الإنفاق الحكومى المشار إليه والتى نصت على (**في حالة ثبوت مخالفة ممثلى الجهات الإدارية للقوانين واللوائح والتعليمات السابق الإشارة إليها ، فمن الضرورى مراجعتهم ومحاسبتهم مشدداً كما تقع عليهم مسئولية تأديبية وجنائية إذا ثبت نية القصد فى إهدار المال العام أو التربح**) .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى بالدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم بكل دقة ، على أن يتم التواصل مع الجهات المعنية لحل المشكلات التى تعوق تنفيذ تفعيل منظومة الدفع والتحصيل الإلكترونى وذلك بدلاً من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية .

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

"محاسب /كارم محمود يوسف "

تحريرا فى : /١١/٢٠١٥

٧/٢٢/١ م ٧-

كتاب دوري رقم (٧٣) لسنة ٢٠١٥

نظرا لما ورد من الإدارة المركزية للشئون التجارية بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية بشان طلب الموافقة على تغيير اللون الرمادي باللون الأصفر عند طباعة الدفاتر ذات القيمة (مثل قسائم التحصيل ٣٣ ع.ح) وذلك لعدم توافر نوعية الورق اللون الرمادي بصفة دائمة مما يؤدي إلى عدم توفير المطبوعات ذات القيمة وتوقف التحصيل بجميع الجهات الإدارية على مستوى الدولة .

فقد صدر قرار السيد معالي وزير المالية رقم (٥٦٥) لسنة ٢٠١٥ والذي ينص في مادته الأولي علي أنه "يستبدل بنصي المادتين (٣٩٧/الفقرة الثانية) ، و(٤٠٩) من اللائحة المالية للموازنة والحسابات الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٣٨) لسنة ٢٠١٢ النصان الآتيان" :-

المادة (٣٩٧/الفقرة الثانية):

وهذه القسائم تعد من أصل وثلاث صور يبقى الأصل ثابتا بالدفتر وترسل الصورة الزرقاء إلى الوحدة الحسابية المختصة وتعطى الصورتان الأخريان لدافع النقدية لكي يسلم **الصورة الصفراء** ومعها صورة أمر توريد النقدية إلى الجهة للحصول على الخدمة المطلوبة وإرفاقها بمستندات التحصيل ويحتفظ لنفسه بالصورة الحمراء وذلك كما هو مبين على كل من الصور الثلاث المذكورة ويستخدم الكربون ذو الوجهين عند تحرير قسائم (٣٣ ع.ح) .

المادة (٤٠٩):

يراجع مدير الحسابات أو وكيله دفتر قسائم التحصيل (٣٣ ع.ح) قبل توريد المبالغ المحصلة للتحقق من صحة مجموع المبالغ المطلوب توريدها ، كما يراجع الدفتر المذكور أيضاً عند انتهائه ويجب التأكد من أن الأصل **والصورة الصفراء** اللتان لم يستعملا ثابتتين في الدفتر المذكور وتم إلغائهما ، وذلك مع التأشير علي آخر قسيمة بما يفيد المراجعة ، ويتولي إجراء المراجعة والتأشير العامل المختص ورئيس فرع الجهة الإدارية التي لا توجد بها إدارة حسابات .

لذا تهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والمديرين الماليين بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المستقلة ومديري الحسابات ووكلائهم كلاً فيما يخصه بضرورة مراعاة ما تقدم .

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية
" محاسب/ كارم حسين يوسف

تحريرا في : /١١/٢٠١٥

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(ملف رقم : ٩٠٠/٥/٥٥ جـ ٦)

كتاب دوري رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥

****

إيماء إلى الكتابين الدوريين رقمي ٦٨ لسنة ٢٠٠١ ، ١١١ لسنة ٢٠٠٤
وكتاب السيدة الأستاذة / مراقب مالي وزارة الصحة والسكان رقم ١١٩٣ المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٦

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠١٦/١/١ ما يلي :-

أولا:- إلغاء الوحدة الحسابية للهيئة القومية للرقابة على المستحضرات الحيوية بالقاهرة .

ثانيا:- تعديل مجال إشراف الوحدة الحسابية لمركز تطوير خدمات نقل الدم بالعجوزه ليضاف إليها:-

(الوحدة الحسابية للهيئة القومية للرقابة على المستحضرات الحيوية بالقاهرة)

ثالثاً :- تؤول الأرصدة الخاصة بالوحدة الحسابية للهيئة القومية للرقابة على المستحضرات الحيوية بالقاهرة الملغاة بالبند أولا نقلاً إلي الوحدة الحسابية لمركز تطوير خدمات نقل الدم بالعجوزه المعدلة بالبند ثانياً .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريرا في : ١٤ / ١٢ / ٢٠١٥
(**صرفت**) قطاع الحسابات والمديريات المالية

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ هبه عدلى بطرس "

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(ملف رقم : ٦/١/٨٠٩جـ٥)

كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠١٥
****

- إيماء إلى الكتاب الدوري رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٢ .
- إيماء إلى كتاب المديرية المالية لمحافظة القليوبية رقم ٤٨٢٤ المؤرخ ٢٠١٥/١٠/١٢ .
- **تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتباراً من ٢٠١٦/١/١ ما يلي :-**

أولا :- تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمكتب بنها أول للتأمينات الاجتماعية بمنطقة القليوبية بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية

	الرقم الكودي
	٤١٤٠١٠٧٩

ويكون مجال اشرافها كالتالي :-

- مكتب بنها أول للتأمينات الاجتماعية .
- مكتب المقاولات المركزي .

(موازنة هيئات اقتصادية)

ثانياً :- ينتهي اشراف الوحدة الحسابية لمكتب القناطر الخيرية للتأمينات الاجتماعية بمنطقة القليوبية بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية على حسابات مكتب المقاولات المركزي .

ثالثاً :- تؤول الأرصدة الخاصة بحسابات مكتب المقاولات المركزي نقلاً من الوحدة الحسابية لمكتب القناطر الخيرية للتأمينات الاجتماعية بمنطقة القليوبية بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية الى الوحدة الحسابية لمكتب بنها أول للتأمينات الاجتماعية بمنطقة القليوبية بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية .

تحريرا في : / / ٢٠١٥

(على)

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ هبه عدلي بطرس "

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(ملف رقم : ٥٧/٥/٩٠٠)

كتاب دوري رقم ٧ لسنة ٢٠١٥

.....

- إيماء إلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ الصادر بالتعديل الوزاري وضم وزارة الدولة للسكان الى وزارة الصحة .
- كتاب السيدة / مدير عام الشئون المالية والإدارية لوزارة الدولة للسكان الوارد إلينا برقم ٥٢٠٤ المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٩ .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠١٦/١/١ ما يلي :-

أولا:- إلغاء الوحدة الحسابية لوزارة الدولة للسكان .

ثانيا:- تعديل مجال إشراف الوحدة الحسابية لديوان عام وزارة الصحة ليضافاً إليها ما يلى :-

"وزارة الدولة للسكان"

ثالثا :- تؤول الأرصدة الخاصة بوزارة الدولة للسكان من الوحدة الحسابية الملغاة بالبند اولا نقلاً إلي الوحدة الحسابية لديوان عام وزارة الصحة المعدله بالبند ثانيا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريرا في : / / ٢٠١٥
(**حسام**) قطاع الحسابات والمديريات المالية)

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ هبه عدلى بطرس"

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
(ملف رقم :٦٢٥-٩/٥٤/٢٧)

" كتاب دورى رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٥ "
****

- ايماءً للقرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ المتضمن انشاء وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج
- ايماءً لكتاب السيدة الاستاذة / وزيرة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج بفصل الوحدة الحسابية لوزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج عن الوحدة الحسابية لوزارة القوى العاملة

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتباراً من ٢٠١٦/١/١ ما يلى :-

اولاً :- انشاء وحدة حسابية مستقلة باسم :- الرقم الكودى

[الوحدة الحسابية لوزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج] ١٤٤٠٠١٠١

(موازنة جهاز ادارى)

ثانياً :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لوزارة القوى العاملة على حسابات وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج .

ثالثاً :- تؤول الارصدة الخاصة بحسابات وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين بالخارج نقلاً من الوحدة الحسابية لوزارة القوى العاملة الى الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولاً .

تحريرا في : / / ٢٠١٥
(أ.ع قطاع الحسابات والمديريات المالية)

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / هبة عدلى بطرس "

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(ملف رقم : ٧/١/٨١٧ جـ٤)

" كتاب دوري رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٥ "

- إيماء إلى الكتب الدورية رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٦ ، رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥ .
- إيماء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٥ والمتضمن بمادته الأولي إنشاء كلية رياض الأطفال بجامعة بني سويف .
- إيماء إلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٥٠ لسنة ٢٠١٥ المتضمن بمادته الأولي إنشاء كلية الخدمة الاجتماعية التنموية بجامعة بني سويف
- إيماء إلى كتابي المديرية المالية لمحافظة بني سويف رقم ٨٧٣ المؤرخ ٢٠١٥/٨/٢٧ ، ١١٥٤ المؤرخ ٢٠١٥/١١/١٩
- تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠١٦/١/١ ما يلي :-

أولا:- تعديل مجال إشراف الوحدة الحسابية لكليات ووحدات جامعة بني سويف شرق النيل ببني سويف

(موازنة هيئات خدمية)

الرقم الكودي

٣١٦٠٠١٠٥

ليضاف إليها :-

- كلية رياض الأطفال بجامعة بني سويف .
- كلية الخدمة الاجتماعية التنموية بجامعة بني سويف .

تحريرا في : / / ٢٠١٥

(على)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ هبه عدلي بطرس "